مجلة الجامعة الأسمرية: العلوم الشرعية والإنسانية
المجلد (32) العدد الأول (يونيو 2019)

أهمية الثقافة القانونية لدى الباحثين في مجال الفقه الإسلامي

علي سالم فرحات

قسم الشريعة، كلية الشريعة واصول الدين، جامعة نجران، المملكة العربية السعودية

Email: ali.ahmed6405@gmail.com

الملخص

استهدفت الدراسة الحالية بيان أهمية الثقافة القانونية لدى الباحثين في مجال الفقه الإسلامي، ونماذج من الأعلام الذين اعتنوا بالتأصيل القانوني في مصنفاتهم الشرعية. واستندت الدراسة إلى المنهج الاستقرائي. وجرى جمع البيانات المتعلقة بتساؤلات الدراسة من خلال مسح الأدبيات وثيقة الصلة بموضوع الدراسة. وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أبرزها: أن الإلمام بالثقافة القانونية يعين على الموازنة بين الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية – أن الإلمام بالثقافة القانونية من شأنه أن يجلي أوجه التقارب بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي– أن الإلمام بالثقافة القانونية يساعد على تقنين الفقه الإسلامي؛ أي: صياغة الفقه في صورةٍ مبادئ عامَّة ومواد قانونية مرتبة على غرار القوانين الحديثة، مما يسهّل على القاضي الكشف عن الحكم الشَّرعي وتكييف القضية المعروضة عليه– هناك العديد من النماذج العلمية الفقهية التي مزجت بين الفقه الإسلامي والثقافة القانونية في إطار تكاملي، وكان لها أبرز الأثر في تطوير منهج البحث الفقهي. وأوصت الدراسة بضرورة إدراج صنوف الثقافة القانونية في البرامج الشرعية في إطار متكامل بما يسهم في الإفادة من الثقافة القانونية في إثراء البحث وتقوية ملكة الباحث في مجال العلوم الشرعية.

الكلمات المفتاحية: الإسلامي، الباحثين، الثقافة، الفقه، القانونية.

المقدمة

إن التزود بالمعارف الضرورية يعد أمرا لا غنى عنه للباحث في علوم الفقه الإسلامي؛ حيث يساعد ذلك على توسيع أفقه البحثي، وتأصيل نظرته العلمية.

ومن الأمور الضرورية التي يحتاج إليها الباحث في العلوم الفقهية التزود بها بالثقافة القانونية. وهنا يتبادر التساؤل حول المراد بالثقافة القانونية، وحول الأهمية المتوقعة من تحصيلها بالنسبة للباحث الفقهي، وهذا ما تسعى الدراسة الحالية إلى كشفه.

مشكلة الدراسة

تتلخص مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيس الآتي:

ما مدى أهمية الإلمام بالثقافة القانونية لدى الباحثين في علوم الفقه الإسلامي؟

أهداف الدراسة

بناءً على التساؤل السابق يمكن صياغة أهداف البحث كالآتي:

- بيان المراد بالثقافة القانونية.
- بيان أهمية الإلمام بالثقافة القانونية للباحثين في مجال الفقه الإسلامي.
- عرض عدد من نماذج المؤلفين ومؤلفاتهم التي تعكس أهمية الثقافة القانونية للبحث الفقهي.

أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في جانبين:

الجانب الأول: الجانب النظري: ويتمثل في استكمال الجهود العلمية وإثرائها.

الجانب التطبيقي: ويتمثل في تحقيق التكامل المنهجي بين الأبحاث الفقهية والقانونية بما ينعكس بالإيجاب على مردود هذه الأبحاث.

منهج الدراسة

يستند البحث إلى المنهج الاستقرائي؛ حيث يجري تتبع المسألة موضوع البحث في ضوء الكتابات العلمية التي تناولتها.

حدود الدراسة

تتمثل الحدود الموضوعية للدراسة في اقتصارها على تناول مسألة الثقافة القانونية من حيث مفهومها، ومن حيث أهميتها للباحثين في مجال العلوم الفقهية، مع ذكر نماذج من المؤلفين ومؤلفاتهم التي اهتمت بهذا الجانب.

خطة الدراسة

تتألف خطة الدراسة من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس كالآتي:

المقدمة: تتضمن مشكلة الدراسة، وأهدافها، وأهميتها، ومنهجها، وحدودها، وخطة الدراسة.

المبحث الأول: يتناول مفهوم الثقافة القانونية وأهميتها للباحثين في مجال العلوم الفقهية.

المبحث الثاني: نماذج من الأعلام الذين اعتنوا بالتأصيل القانوني في مصنفاتهم الشرعية.

الخاتمة: تتناول أهم النتائج، والتوصيات.

المبحث الأول

مفهوم الثقافة القانونية وأهميتها للباحثين في مجال العلوم الفقهية

تعريف الثقافة القانونية

هذا مصطلح مركب من كلمتين هما: ثقافة وقانون.

أولًا: الثقافة

الثقافة في اللغة: ثقافة مصدر ثَقُفَ، بالضم: صار حاذقا خفيفا فطنا فَهِمًا فهو ثَقِف ، وتطلق ويراد بها الملكة، والمراد بها هنا التنوع والعموم [1].

وإذا أطلقت الثقافة دون أن تضاف إلى علم أو فن؛ فليس ثمة ما يمنع أن تدل على ما نطلق عليه اليوم الثقافة العامة؛ وبهذا تتسع الدائرة ويتنوع المدلول كلما أضيفت الثقافة إلى علم أو فن خاص؛ كأن نقول: الثقافة الشرعية، والثقافة القانونية، والثقافة التاريخية، والثقافة الفلسفية والثقافة الطبية.. ونحو ذلك، فإذا ذكرت اللفظة دون إضافتها إلى شيء؛ فليس لها –على هذا التفسير– إلا التنوع والعموم، وإذا اتصف بها إنسان كانت ملكته في فهم ضروب العلوم والفنون والمعارف ملكة جيدة بوجه عام، وهذا هو ما يدل عليه لفظ "المثقف" في الاصطلاح الشائع في هذا العصر [2].

يظهر إذاً أن كلمة (ثقافة) التي كان من حظها أن تختار لهذا المعنى، لم تكتسب بعد قوة التحديد الضرورية لتصبح علماً على مفهوم معين، وهذا هو ما يفسر لنا أنها بحاجة دائماً إلى كلمة أجنبية، تقرن بها لتحديد ما يراد منها في الكتب التي تتصدى لهذا الموضوع، أو بعبارة أخرى إنها كلمة لا تزال في اللغة العربية تحتاج إلى سند أجنبي مثل كلمة Culture كما في اللغات الأجنبية كي تنتشر [3].

---

[1] ابن سيده أبو الحسن، 2000م، المحكم والمحيط الأعظم (6/ 356)، 14.أحمد مختار، عبد الحميد عمر مع فريق عمل ، 2008م، معجم اللغة العربية المعاصرة (1/ 318)، الزبيدي مرتضى، (د ت)، تاج العروس (23/ 60)، الفيروزآبادى، 2005م، القاموس المحيط، ص: 795. الخطيب عمر، (2004م)، لمحات في الثقافة الإسلامية، ص: 26.

[2] لمحات في الثقافة الإسلامية، ص: 26.

[3] بن الخضر الحاج عمر، 1984م، مشكلة الثقافة، ص: 25.

تعريف الثقافة اصطلاحا: هي الرقي في الأفكار النظرية، وذلك يشمل الرقي في القانون والسياسة والإحاطة بقضايا التاريخ المهمة، والرقي في الأخلاق أو السلوك، وأمثال ذلك من الاتجاهات النظرية[1].

ثانيًا: تعريف القانون

في اللغة: مقياس كل شيء وطريقه ، ويعود أصل مصطلح القانون إلى اللغة اليونانية، ومعناه المسطرة أي عصاً مستقيمة، ويطلق ويقصد منه القاعدة[2].

اصطلاحا: مجموعة قواعد ملزمة ترسم النظام الأساسي للمجتمع البشري، وتحدد ما له وما عليه مع مراعاة المصالح المشروعة[3].

بناءً على ذلك يمكن تعريف الثقافة القانونية بأنها:

المعرفة بالقواعد الملزمة التي تحدد لأفراد المجتمع ما عليهم من واجبات، وما لهم من حقوق، وما يترتب على مخالفة ذلك من جزاءات.

والمراد بالثقافة القانونية في البحث الحالي: الإلمام بالقدر الضروري من المعرفة القانونية التي تمكنه من فهم النظام القانوني وتفسيره في المجتمع.

ومن هذا التعريف يتضح أن الثقافة القانونية تتسم بالشمول؛ حيث تشتمل على العديد من فروع المعرفة القانونية المختلفة كالقانون العام والخاص، والقانون المدني والقانون الجنائي، والقانون الدستوري، والقانون الإداري، والقانون الدولي، والإجراءات الجنائية. كما تتسم هذه الثقافة بالتكامل؛ فكل جانب من جوانبها يكمل الآخر، ويستوجب النظر إليه في علاقته بالآخر، وليس بمعزل عنه.

---

[1] شلبي أحمد، 1999م، موسوعة "النظم والحضارة الإسلامية"، (213/3).

[2] مجمع اللغة العربية، إبراهيم مصطفى، محمد النجار... وآخرون، 2011م، المعجم الوسيط (763/2).

[3] منصور محمد حسين، 2010م، المدخل إلى القانون، ص: 30.

أهمية الثقافة القانونية للباحثين

تكمن أهمية الثقافة القانونية للباحثين في الآتي:

- تُتيح للباحث معرفة فروع القانون المختلفة والتفريق بينها والتي تتمثل في:
  - القانون العام: الذي هو عبارة عن مجموعة من القواعد والتشريعات التي تقوم بتنظيم العلاقة بين الدولة ومؤسساتها، فالقانون العام يطال الجميع؛ ويدخل فيه القانون الدستوري، والدولي، والإداري.
  - القانون الخاص: هو القانون المعني بتنظيم العلاقات مع الأفراد بالمستوى ذاته، فلا يوجد رئيس أو مرؤوس، ويقسم هذا القانون إلى مجموعة أقسام منها: القانون المدني: يختص بتنظيم جميع التعاملات المالية، بالإضافة إلى الأحوال الشخصية المتعلقة بالأفراد، والقانون التجاري: يختصّ بتنظيم الجانب التجاري للأفراد في المجتمع.
- معرفة حُكم القانون في المسائل التي تعرض عليها ويصنفها في مكانها المناسب.
- إبراز الأصول الكلية والمبادئ العامة الأساسية، وترسيخها في ذهن كل مبتدئ في علم القانون، دون ولوج في تفصيلات فرعية أو جزئية إلا ما اقتضته الضرورة لترسيخ مبدأ أو لتوضيح فكرة وتحديد معالمها[1].

أهمية الثقافة القانونية للباحث في مجال الفقه الإسلامي

- التأكيد على أن التشريع الإسلامي قادر على تحقيق العدالة والمُساواة وتحقيق الأمن والاستقرار باعتباره مُحايِداً في سَنّ القوانين والتَّشريعات.
- تعين على الموازنة بين الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية من خلال منهج البحث المقارن.

[1] كيرة حسن، 2000م، المدخل إلى القانون، ص:20.

- تعين على صياغة الفقه الإسلامي في ثوب جديد يراعي الواقع.
- بيان أوجه نقاط التقارب بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي.
- تساعد على تقنين الفقه الإسلامي: والمراد به صياغة الفقه في صورةٍ مبادئ عامَّة ومواد قانونية مرتبة على غرار القوانين الحديثة.
- تبين النقاط التي يمكن أن يستفيد منها الباحث الفقهي، وهذا بدوره يفيد في بناء نظرية جديدة خاصة تفيد في مناهج البحث الفقهي.
- تسهيل مهمة القضاء في المسائل الشرعية ذات الشق القانوني.

۞ ۞ ۞

المبحث الثاني

نماذج من الأعلام الذين اعتنوا بالتأصيل القانوني في مصنفاتهم الشرعية

توجد بعض النماذج من القامات العلمية الفقهية التي مزجت بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي في إطار تكاملي منهم:

الشيخ/ أحمد إبراهيم بك وأبرز مؤلفاته الفقهية التي يظهر فيها العناية بالتأصيل القانوني

الشيخ العلامة الفقيه أحمد براهيم بك (1874-1945م) شيخ المشايخ من أوائل من اهتم بالجمع بين المدرسة الفقهية والقانونية، استخدم هذه الثقافة في كتابته وفي عمله في القضاء، يُعَدُّ أحد فقهاء الأمة الإسلامية المعدودين في العصر الحديث، له عدة مصنفات ظهرت فيها الصنعة الفقهية القانونية منها: "طرق الإثبات الشرعية"، و"القصاص في الشريعة الإسلامية وقانون العقوبات المصري" والمعاملات المالية وغيرها " هذه المؤلفات جمع فيها بين العلمين جمعًا موفقًا حيث سهل مهمة القضاء في المسائل الشرعية ذات الشق القانوني.

وقال عمر بك لطفي[1]: "إنني لم أر في مصر من يضاهي في إلقائه وتحقيقه أكبر علماء الحقوق في أوربة إلا هذا الأستاذ"[2].

الشيخ/عبد القادر عودة وأبرز مؤلفاته الفقهية التي يظهر فيها العناية بالتأصيل القانوني

الشيخ /عبد القادر عودة عليه رحمة الله (1906-1945م) من الذين اهتموا بالمنهج التكاملي بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، وقد ظهر هذا في كتابه "التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي"، إذ بين فيه المبادئ والنظريات العامة في الشريعة والقوانين، وأوجه الخلاف والوفاق بينهما، وحرص أن تكون المقارنة شاملة في كل موضوع جل أو هان، وأُريد بهذا أن يكون القارئ على علم بأحكام الشريعة في كل صغيرة وكبيرة ومدى اتفاقها أو اختلافها مع أحكام القوانين الوضعية.

ومن الجميل في إبراز المنهج التكاملي عنده أنه في مقارنته بين الشريعة والقوانين الوضعية، يراعي آخر المستجدات القانونية[3].

الشيخ/عبد الوهاب خلاف وأبرز مؤلفاته الفقهية التي يظهر فيها العناية بالتأصيل القانوني

---

[1] عمر لطفي بن يوسف عاشور المصري، (1284-1329 هـ؛ 1867-1911م) مؤسس النهضة التعاونية بمصر- من علماء القانون- أصله من المغرب ومولده بالإسكندرية، ووفاته بالقاهرة. أنشأ نادي المدارس العليا بمصر وكثيرًا من النقابات الزراعية وغيرها. الزركلي الدمشقي، 2002م، الأعلام (59/5).

[2] غانم محمد عبد الوهاب، 2018م، أثر مدرسة القضاء الشرعي في الفكر الإسلامي، ص: 182، أحمد إبراهيم بك؛ فقيه العصر ومجدد ثوب الفقه في مصر محمد عثمان شبير. طبعة دار الشامية دمشق، دار البشير جدة أصل الكتاب من سلسلة: (علماء ومفكرون معاصرون، لمحات من حياتهم وتعريف بمؤلفاتهم)، رقم 34 التي تصدرها دار القلم بدمشق، الطبعة الأولى، 1423هـ-2002م، ص: 11.

[3] الزركلي الدمشقي، 2002م، الأعلام، (42/4) 12، عودة عبد القادر (د ت)، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، (4/1) مع تصرف.

الشيخ/ عبد الوهاب خلاف عليه رحمة الله (1888–1956 م) من الذين صرحوا بأهمية بالثقافة القانونية في أهم مؤلفاتهم "الأحوال الشخصية" لإيمانه بالحاجة الشديدة إليها وخاصة في مجال القضاء لدى محاكم الأحوال الشخصية. وقد جمع في هذا الكتاب بين مذهب الإمام أبي حنيفة، وما عليه العمل الآن بالمحاكم الشرعية المصرية من المذاهب الأخرى، يقول "راعيت قدر استطاعتي أن أبسط عبارة الحكم وأقرنه بدليله وحكمة تشريعه، وأذكر مواد القوانين الموضوعية التي أخذت من المذاهب الأخرى والأسباب الباعثة على الأخذ بها، وما صدر بشأنها من المنشورات والمذكرات الإيضاحية".

ومن المؤلفات المشهورة أيضا: "شرح قانون المواريث": وهو في الأصل شرح فقهي لقانون المواريث المصري رقم (77) لسنة (1943م)[1].

الشيخ العلامة/ علي الخفيف وأبرز مؤلفاته الفقهية التي يظهر فيها العناية بالتأصيل القانوني

يعتبر الشيخ على الخفيف عليه رحمة الله (1891م –ت1987م) من رواد المنهج التكاملي بين الفقه والقانون ولذلك جاءت أكثر مؤلفاته وكتبه مقارنة بين الشَّريعة الإسلامية والقانون الوضعي، ومن هنا ترسَّخت عنده الملكة الفقهية، ودعا إلى تجديد الفقه الإسلامي قولاً وعملاً.

وتظهر الصنعة الفقهية الممزوجة بالثقافة القانونية في كتابه "الملكية في الشَّريعة الإسلامية مع مقارنتها بالقوانين العربية"؛ حيث تحدث فيه عن أبرز القضايا المتعلقة بحق الملكية، وحق الانتفاع، وأحكام الكنوز والمعادن والوقف وإحياء الموات وتزاحم الشركاء، وغيرها [2] .

---

[1] عبد الوهاب خلاف، (د ت)، أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية، شبير محمد عثمان، 2010م، الشيخ عبدالوهاب خلاف الفقيه الأصولي المجدد، ص:11–15.

[2] الخفيف علي، 1996م، الملكية في الشريعة الإسلامية مع مقارنه بالشرائع الوضعية، ص 18 وما بعدها.

أما كتابه أحكام المعاملات: فتعرض فيه لباب الملكية، وباب حق الارتقاء، باب أسباب الملك التام، وباب الميراث، وباب العقد، وأبواب المعاملات .... كل هذه الأبواب فقهية أُبرزت فيها الثقافة القانونية [1].

قال الدكتور إبراهيم مدكور[2] في وفاته: "أودِّع علي الخفيف الفقيه والمشرِّع، تمكَّن من الفقه الإسلامي تمكُّناً لا يجاريه فيه كثيرٌ من معاصريه، حذقه في بصرٍ وبصيرة، ومارسه علماً وعملاً، وضمَّ إليه قدراً غير قليلٍ من علوم القانون، فتوافرت له أسبابُ الاجتهاد والفتوى[3].

ولم تقتصر هذه الجهود التي سعت إلى المزج بين الثقافتين الشرعية والقانونية على هذه الكوكبة من العلماء فحسب؛ بل امتدت إلى عدد وفير سواهم لا سيما في الآونة الأخيرة، والشاهد على ذلك الكم الهائل من الإصدارات العلمية والبحثية التي تصدت لإبراز وجهتي النظر الشرعية والقانونية في إطار المدخل التكاملي؛ تلك الإصدارات التي تزخر بها المكتبة الإسلامية في ربوع الأرض قاطبة.

الخاتمة والتوصيات

استهدف البحث الحالي بيان المراد بالثقافة القانونية، وبيان أهمية الإلمام بها للباحثين في مجال الفقه الإسلامي. كما استهدفت عرض نماذج من الأعلام

---

[1] شبير محمد عثمان، 2002م، الشيخ علي الخفيف، الفقيه المجدِّد دراسة في حياته وآرائه، ص: 40 وما بعدها.

[2] أحد رجال الفكر والسياسة واللغة تولى رئاسة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، صاحب كتاب نشأة المصطلحات الفلسفية في الإسلام. أباظة، والمالح نزار، ومحمد رياض، 1999م، إتمام الإعلام، ص: 14.

[3] شبير محمد عثمان، 2002م، الشيخ علي الخفيف، الفقيه المجدِّد دراسة في حياته وآرائه، ص: 40 وما بعدها.

الذين مزجوا بين الثقافتين الشرعية والقانونية في مؤلفاتهم وأسفرت الدراسة عن العديد من النتائج أبرزها الآتي:

أولاً: أن الإلمام بالثقافة القانونية يعين على الموازنة بين الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية.

ثانيًا: أن الوقوف على الثقافة القانونية يعين على صياغة الفقه الإسلامي في ثوب جديد يراعي الواقع.

ثالثًا: أن الإلمام بالثقافة القانونية من شأنه أن يجلي أوجه التقارب بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي.

رابعًا: أن الإلمام بالثقافة القانونية يساعد على تقنين الفقه الإسلامي؛ أي: صياغة الفقه في صورة مبادئ عامَّة ومواد قانونية مرتبة على غرار القوانين الحديثة، مما يسهّل على القاضي الكشف عن الحكم الشَّرعي وتكييف القضية المعروضة عليه.

خامسًا: أن هناك العديد من النماذج العلمية الفقهية التي مزجت بين الفقه الإسلامي والثقافة القانونية في إطار تكاملي، وكان لها أبرز الأثر في تطوير منهج البحث الفقهي.

وبناء على ما أسفرت عنه الدراسة من نتائج، توصي الدراسة بضرورة إدراج صنوف الثقافة القانونية في البرامج الشرعية في إطار متكامل بما يسهم في الإفادة من الثقافة القانونية في إثراء البحث وتقوية ملكة الباحث في مجال العلوم الشرعية.

المصادر والمراجع

أباظة، والمالح نزار، ومحمد رياض، 1999م، إتمام الإعلام: ط 1، دار صادر بيروت، لبنان.

ابن سيده أبو الحسن، 2000م، المحكم والمحيط الأعظم، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الخفيف علي، 1996م، الملكية في الشريعة الاسلامية مع مقارنه بالشرائع الوضعية، ط 6، دار الفكر العربي، دمشق، سوريا.

الزبيدي مرتضى، (د ت)، تاج العروس، دار الهدى، بيروت، لبنان.

الزركلي الدمشقي، 2002م، الأعلام، ط 5، دار العلم للملايين، دمشق، سوريا.

الفيروزآبادى، 2005م، القاموس المحيط، ط 8، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.

بن الخضر الحاج عمر، 1984م، مشكلة الثقافة، ط 4، دار الفكر، دمشق، سوريا.

شبير محمد عثمان، 2002م، الشيخ/ أحمد إبراهيم بك فقيه العصر ومجدد ثوب الفقه في مصر، ط 1، دار الشامية دمشق، دار البشير جدة السعودية، أصل الكتاب من سلسلة: (علماء ومفكرون معاصرون، لمحات من حياتهم وتعريف بمؤلفاتهم)، رقم 34 التي تصدرها دار القلم بدمشق، الطبعة الأولى، 1423هـ-2002م.

شبير محمد عثمان، 2002م، الشيخ/ علي الخفيف، الفقيه المجدِّد دراسة في حياته وآراءه، ط1، دار الشامية دمشق، دار البشير جدة السعودية، أصل الكتاب من سلسلة: (علماء ومفكرون معاصرون، لمحات من حياتهم وتعريف بمؤلفاتهم) رقم 16، التي تصدرها دار القلم بدمشق، الطبعة الأولى، 1423هـ-2002م.

شبير محمد عثمان، 2010م، الشيخ عبدالوهاب خلاف الفقيه الأصولي المجدد، ط 1، دار القلم دمشق، سوريا.

شلبي أحمد، 1999م، موسوعة "النظم والحضارة الإسلامية، (د ر)، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة مصر.

عبد الوهاب خلاف (د ت)، أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر .

عودة عبد القادر، (د ت)، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي، ط 1، دار الكاتب العربي، بيروت لبنان.

غانم محمد عبد الوهاب، 2018م، أثر مدرسة القضاء الشرعي في الفكر الإسلامي، ط 1، دار المقاصد، القاهرة، مصر.

فريق عمل أحمد مختار، عبد الحميد عمر، 2008م، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، عالم الكتب، بيروت، لبنان.

كيرة حسن، 2000م، المدخل إلى القانون، ط 1، دار المعارف الإسكندرية، مصر.

لخطيب عمر، 2004م، لمحات في الثقافة الإسلامية، ط 15، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

مجمع اللغة العربية (إبراهيم مصطفى، محمد النجار، وأخرون)، 2011م، المعجم الوسيط، ط 5، دار الدعوة، القاهرة، مصر.

منصور محمد حسين، 2010م، المدخل إلى القانون، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.